

# تقرير

## لجنة العلاقات مع البلد المضيف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والثلاثون

الملحق رقم ٢٦ (A/36/26)



الأمم المتحدة

# تقرير

## لجنة العلاقات مع البلد المضيف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والثلاثون

الملحق رقم ٢٦ (A/36/26)



الأمم المتحدة

نيويورك ١٩٨١٠

### ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .  
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية ]  
[ ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ]

### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	١	..... مقدمة — أولا
١	٢-٦	..... عضوية اللجنة ، واختصاصاتها ، وتنظيم أعمالها..... ثانيا
٢	٧-٢٦	..... أمن البعثات وسلامة موظفيها..... ثالثا
٩	٢٧-٣٦	..... مسائل أخرى..... رابعا
٩	٢٧-٢٨	..... ألف — المركز الدبلوماسي وقوانين المرور.....
١٠	٢٩-٣٢	..... هاء — مسألة التأشيرات.....
١١	٣٣	..... جيم — البريد.....
١١	٣٤-٣٥	..... دال — التسهيلات الخاصة في المطارات للدبلوماسيين
		..... هاء — تجميع القوانين والانظمة النافذة في البلد
١٢	٣٦	..... المضيف
١٤	٣٧	..... التوصيات..... خامسا

### المرفقات

		..... الا اول — نشرة صحفية صادرة في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ من البعثة الدائمة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة
١٦		..... الثاني — بيان صادر عن البعثة الدائمة للولايات المتحدة الامريكية لدى الامم المتحدة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١.....
١٨		

## أولا - مقدمة

١ - أنشأت الجمعية العامة ، بقرارها ٢٨١٩ (د-٢٦) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، لجنة العلاقات مع البلد المضيف . وقررت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، بالقرار ١٦٥/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، أن تواصل اللجنة أعمالها ، وفقا للقرار ٢٨١٩ (د-٢٦) . وقررت أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون " تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف " . وترد توصيات اللجنة في الفرع الخامس أدناه .

## ثانيا - عضوية اللجنة ، واختصاصاتها ، وتنظيم أعمالها

٢ - كانت عضوية اللجنة في عام ١٩٨١ تتألف من البلدان التاليان :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	قبرص
اسبانيا	كندا
بلغاريا	كوستاريكا
ساحل العاج	مالي
السنغال	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
الصين	هولندا
العراق	هندوراس
فرنسا	الولايات المتحدة الأمريكية

٣ - استمر السيد أ. ف . مافروماتيس (قبرص) يعمل رئيسا ، واستمرت السيدة أ. كامبسترو دي باريش (كوستاريكا) تعمل مقررة طوال عام ١٩٨١ . وانتخب ممثلو بلغاريا وساحل العاج وكندا نوابا للرئيس .

٤ - في عام ١٩٨١ بقيت قائمة المواضيع التي اعتمدها اللجنة سابقا كما هي ، وفيما يلي بيانها :

- ١ - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها ؛
- ٢ - ( أ ) دراسة مقارنة للامتيازات والحصانات ؛  
( ب ) التزامات البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة ، والأفراد المتمتعين بالحصانة الدبلوماسية ؛  
( ج ) الاعفاء من الضرائب التي تجب عليها ولايات أخرى غير ولاية نيويورك ؛

- ( د ) امكانية انشاء متجر في مقر الأمم المتحدة لمساعدة الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمانة العامة ؛
- ( هـ ) توفير المساكن للموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمانة العامة ؛
- ( و ) النقل ؛
- ( ز ) التأمين ؛
- ( ح ) العلاقات العامة لجمالية الأمم المتحدة في المدينة المضيفة ، ومسألة تشجيع وسائط الاتصال الجماهيرية على التعريف بمهام ومركز البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة ؛
- ( ط ) التعليم والصحة ؛
- ( ي ) مسألة توفير وثائق هوية لأعضاء أسر الموظفين الدبلوماسيين وموظفي البعثات فير الدبلوماسيين ، وموظفي الأمانة العامة في نيويورك ؛
- ( ك ) التعجيل بالاجراءات الجمركية ؛
- ( ل ) تأشيرات الدخول الصادرة عن البلد المضيف ؛

٣ - دراسة اتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة ؛

٤ - النظر في المسائل الناشئة فيما يتصل بتنفيذ الاتفاق بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة ، واسداء المشورة الى البلد المضيف بشأن هذه المسائل ؛

٥ - النظر في تقرير اللجنة الى الجمعية العامة واعتماده .

٥ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، عقدت اللجنة ست جلسات .

٦ - وفي الجلسة الأولى للجنة هذا العام ، المعقودة في ٢٨ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ، تقرر الفناء الفريق العامل الذي كانت اللجنة قد أنشأته في عام ١٩٧٢ (١) ولكنه لم يمارس أي نشاط خلال السنوات الثلاث الماضية . وبناء على اقتراح من الرئيس ، تقرر اجالة المسائل التي تقع ضمن ولاية الفريق العامل الى المكتب على أساس أن ممثلي البلد المضيف سيحضرون جلسات المكتب بحكم مناصبهم . واجتمع المكتب مرتين خلال الفترة المستعرضة .

### ثالثا - أمن البعثات وسلامة موظفيها

٧ - أشار ممثل بلغاريا في الجلسة ٢ التي عقدتها المكتب في ٧ نيسان /ابريل ١٩٨١ بمسائل المسائل المتعلقة بالأمن العام للبعثات الدبلوماسية وأعضائها ، مستشهدا بأمثلة من خبرة بعثته .

( ١ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٦

(A/10026)، الفقرة ٦ .

٨ - وفي رسالة مؤرخة في ١٥ أيار/مايو ١٩٨١ موجهة الى الأمين العام ( A/AC.154/210 ) ، رجاء الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة تصميم أربع مذكرات شفوية مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ، ٢٥ آذار/مارس ، ١٠ نيسان/أبريل و ٨ أيار/مايو ١٩٨١ موجهة الى بعثة الولايات المتحدة من البعثة الدائمة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وذلك بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة . وفي هذه المذكرات شكت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية من وقوع أعمال عنيفة في مناسبات عديدة ضد موظفي البعثة الدائمة وأفراد أسرهم ولمواطنين سوفيات يعملون في نيويورك .

٩ - وقد أعلنت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في مذكرتها الشفوية المؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٨١ ، أن أحد أعضائها تعرض في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ لاعتداء لدى مفاد رته المجمع السكني للبعثة وأن مهاجميه حاولوا تحطيم سيارته وأهدانوه بشتائم نابية . وفي حادث وقع في ١ شباط/فبراير ١٩٨١ ، قامت عناصر صهيونية باهانة د بلوماسيين سوفيات لدى مفاد رتهم مقر البعثة . وفي اليوم نفسه تعرض أحد الموظفين السوفيات بالأمانة العامة للأمم المتحدة للمضايقة والاهانة ، على مقربة من مقر البعثة ، ووقع حادث مماثل في ٢ شباط/فبراير ١٩٨١ تعرض له موظف سوفياتي آخر بالأمانة العامة للأمم المتحدة . وفي ٣ شباط/فبراير ١٩٨١ تعرض عضوان من أعضاء البعثة لاعتداء واهدانات قرب مقر البعثة ، وقامت مجموعة من الصهاينة بمضايقة وتهديد زوجات وأطفال د بلوماسيين سوفيات وهم يتنزهون في حديقة سنترال بارك . وقد أصرت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على أن تقوم سلطات الولايات المتحدة باتخاذ جميع التدابير اللازمة والفعالة لضمان الأمن والأوضاع الطبيعية لسير أنشطة البعثة الدائمة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة وأنشطة موظفي البعثة وموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة السوفيات .

١٠ - وقالت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بمذكرتها الشفوية المؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٨١ ، أنها تلقت مئات المكالمات الهاتفية الاستفزازية من أشخاص عنائين ، مما أعاق أداء البعثة لأعمالها بصورة طبيعية . وقد تلقت البعثة ٣١ مكالمات هاتفية خلال ٢٤ ساعة في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨١ . وطالبت البعثة ، في احتجاجها على هذه الأعمال ، بأن تقوم الولايات المتحدة بحماية مقر البعثة من هذه الحملات .

١١ - ووجهت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الأنظار ، في مذكرتها الشفوية المؤرخة في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨١ ، الى أنها في ٦ نيسان/أبريل ١٩٨١ تلقت مكالمات هاتفية من أشخاص ينتمون الى ما يسمى بـ "رابطة الدفاع اليهودية" يهددون فيها بوضع جهاز متفجر في احدى سيارات البعثة وأن طلاء أسود قد سكب على سيارة من سيارات البعثة تحمل رخصة د بلوماسية ، وكانت واقفة في الجادة الثالثة بين الشارعين ٦٩ و ٧٠ . وقد تقدمت البعثة باحتجاج وطالبت الولايات المتحدة باتخاذ الاجراء المناسب لتمكين البعثة من أداء وظيفتها .

١٢ - وذكرت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . في مذكرتها الشفوية المؤرخة في ٨ أيار/مايو ١٩٨١ ، أن زمرة من الصهاينة قامت في ٤ أيار/مايو ١٩٨١ بالقاء قنذورات في وجه أحد أعضاء البعثة ، وأهدانته وحاولت تحطيم سيارته . وظلت محاولات العنف الجسدي ترتكب ضد

المواطنين السوفيات . وفي هذا الخصوص ، وجه اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الأنظار الى استمرار المكالمات الهاتفية الاستفزازية التي تتضمن تهديدات وشتائم واهدانات فاحشة يعسف اللسان عن نكرها . وقد طالبت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، في احتجاجها على هذه الأعمال العدائية ، بأن تقوم الولايات المتحدة باتخاذ الخطوات اللازمة لتأمين الأوضاع الطبيعية لسير أعمال البعثة .

١٣ - ورسالة مؤرخة في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ وموجهة الى الأمين العام ( A/AC.154/211 ) ، طلب الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعميم مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨١ ، وموجهة من بعثته الى بعثة الولايات المتحدة ، بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة . وقد جاء في المذكرة أن أجهزة محرقة وجدت في ١٣ و ١٧ أيار/مايو ١٩٨١ ، كان ثلاثة منها قد وضعوا قرب البيت الصيفي لبعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في خليج أويستر ( Oyster Bay ) وأخرى على أرض المجمع السكني للبعثة . وقد تم تسليم المواد المذكورة الى الشرطة المحلية . وأكدت البعثة أن الأعمال الارهابية المذكورة أعلاه قد حدثت في اطار حملة مستمرة من التهديدات والارهاب ضد البعثة مصدرها المنظمتان الارهابيتان " أوميغا - ٧ " و " رابطة الدفاع اليهودية " . وذكرت البعثة بأن حملات تهديد مماثلة سبقت انفجار القنبلة الذي وقع في مبنى البعثة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . وكررت البعثة مطالباتها بأن تقوم سلطات الولايات المتحدة بوضع حد لهذه الأعمال الارهابية ، وتهيئة أوضاع طبيعية ، لسير أعمال البعثة وموظفيها .

١٤ - ورسالة مؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٨١ وموجهة الى الأمين العام ( A/AC.154/213 ) ، طلب الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعميم مذكرة شفوية مؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، وموجهة من بعثته الى بعثة الولايات المتحدة ، بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة . وقد اعترضت المذكرة على ما حدث مساء يوم ٢٥ أيار/مايو ١٩٨١ ، بين الساعة ٢٢/١٥ و ٢٣/١٠ ، ان جرت مظاهرة صاخبة معادية للسوفيات نظمتها " رابطة الدفاع اليهودية " خارج المجمع السكني للبعثة في ريفرديل مانعة السيارات والمشاة من الدخول الى المجمع أو الخروج منه . وقد وجه المتظاهرون تهديدات واهدانات . معكرين أمن الناس وسكينتهم . وقد جرت مظاهرة مماثلة بعد ظهر يوم ٢٤ أيار/مايو ١٩٨١ اشترك فيها ٣٠٠ شخص . ولاحظت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أن البلد المضيف لم يتخذ تدابير فعالة لوقف هذه الاستفزازات من جانب الصهاينة ، وتقدمت باحتجاج وطالبت سلطات الولايات المتحدة باتخاذ تدابير ملائمة لتأمين أوضاع طبيعية لسير أعمال البعثة .

١٥ - ورسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ وموجهة الى رئيس اللجنة ( A/AC.154/214 ) ، طلب المستشار القانوني لبعثة الولايات المتحدة تعميم مذكرتين شفويتين ، مؤرختين في ٣ نيسان/ابريل ١٩٨١ و ٢٩ أيار/مايو ١٩٨١ ، بوصفهما وثيقتين رسميتين من وثائق اللجنة .

١٦ - وفي المذكرة الشفوية المؤرخة في ٣ نيسان/ابريل ١٩٨١ ، أشارت بعثة الولايات المتحدة الى النقاط المثارة في المذكرة المؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٨١ والموجهة من بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وقالت ان بعثة الولايات المتحدة تدبر الأعمال غير المسؤولة التي قام بها مواطنون أمريكيون ضد أفراد البعثة السوفياتية وأسرتهم . ووجهت بعثة الولايات المتحدة الأنظار الى جهودها الرامية الى حماية بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية من خلال قيامها بانشاء فرقة مباحث مكافحة الجريمة التابعة لادارة شرطة



نيويورك لدعم مركز الحماية الرسمي الثابت الموجود في مقر البعثة والذي يعمل طوال الوقت . وأكدت بعثة الولايات المتحدة على الحاجة الى الإبلاغ عن الحوادث في الوقت المناسب والى تعاون البعثة السوفياتية تعاوننا تاما . ورفضت بعثة الولايات المتحدة الادعاء القائل بان ادارة الشرطة في مدينة نيويورك لا تتخذ جميع التدابير المناسبة لضمان سلامة أعضاء البعثة السوفياتية . وأشارت الى حدوث اعتقالات فيما يتعلق بالحوادث الذي وقع في ٥ شباط /فبراير ١٩٨١ والى توجيه استدعاءات للمشول أمام المحكمة الى ثلاثة أفراد للتحقيق معهم بتهمة ارتكاب أعمال مضايقة فيما يتعلق بالحوادث الذي وقع في ١ شباط /فبراير ١٩٨١ . وأعربت بعثة الولايات المتحدة عن أسفها لاتخاذ بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية قرارا بعدم الادلاء بشهادتها في المحكمة ، مما أعاق على نحو خطير الجهود الرامية الى اعمال القانون .

١٧ - وأشارت بعثة الولايات المتحدة ، في مذكرتها الشفوية المؤرخة في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨١ الى مذكرة من بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية مؤرخة في ٣٠ نيسان /ابريل ١٩٨١ تذكر فيها بحادث انفجار القنبلة في بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في (١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ . وذكرت بعثة الولايات المتحدة أن التحقيق في هذا الحادث لا يزال جاريا الا أنه لم يتم بعد القضاء القبض على أى شخص أو محاكمته . وأشارت بعثة الولايات المتحدة الى أنها عززت حماية بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمنشآت الدبلوماسية المتصلة بها ، وانه تم القيام بتحقيق في جميع أعمال المضايقة . وقد أدین شخصان بتهمة المضايقة بدرجات متفاوتة . وأكدت المذكرة أن الولايات المتحدة ملتزمة بالتزاما كاملا بالانضباط بمسؤولياتها كبلد مضيف ، بما في ذلك حماية مباني وأفراد البعثات الدبلوماسية .

١٨ - شكوا القائم بالأعمال بالنيابة بالبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة في رسالة مؤرخة في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨١ موجهة الى الأمين العام ( A/36/414 ) ، من اقتحام مجموعة من الأشخاص مجهولي الهوية لمقر البعثة . وجاء في الرسالة أن سلطات البلد المضيف لم تتخذ الاجراءات الكافية لمنع حدوث هذا العمل التخريبي . وان الجماهيرية العربية الليبية تود أن تسجل احتجاجها الشديد على تواطؤ السلطات الأمريكية مع مقترفي هذا العمل التخريبي ، وترجو تصميم الرسالة المذكورة أعلاه بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة تحت البند ١٢٣ من جدول الأعمال المؤقت ، وعرضها على لجنة العلاقات مع البلد المضيف .

١٩ - وفي رسالة مؤرخة في ١٣ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨١ موجهة الى الأمين العام ( A/AC.154/215 ) ، رجاء مستشار بعثة الولايات المتحدة تصميم رسالة مؤرخة في ٨ أيلول /سبتمبر ١٩٨١ وموجهة الى رئيس اللجنة ، تشير الى شكوى الجماهيرية العربية الليبية ، وذلك بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة . وقد رفضت بعثة الولايات المتحدة رفضا باتا الادعاءات بوجود عيب أو نقص في سلوك السلطات الأمريكية أو حدوث تواطؤ من جانبها أثناء الحادث الذي وقع في البعثة الليبية في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨١ . وذكرت أن السلطات الأمريكية استجابت ووصلت الى مكان الحادث في خلال دقائق ، وانها انتهت احتلال مقر البعثة الليبية بسرعة وأعادته سالما الى موظفي البعثة . وفي هذا الصدد أكدت الولايات المتحدة من جديد أنها تدین بشدة كل عمل من أعمال الاعتداء على مقار البعثات الدبلوماسية الأجنبية أو على أمن موظفيها .

٢٠ - وفي الجلسة ٨٧ للجنة ، المعقودة في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ، رجا ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعميم مذكرة شفوية مؤرخة في ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ ، موجهة من بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى بعثة الولايات المتحدة ( A/AC.154/217 ) ، وذلك بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة . وجاء في المذكرة أنه في ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ عشر على جهازين متفجرين تحت سيارتين خاصتين بالبعثتين الدائمتين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية . ولا حظت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أن أحد ممثلي الشرطة أعرب عن رأيه مؤداه أنه كان يمكن حدوث انفجار لو أن أحد ادخل أيا من السيارتين . واتضح من مكالمة هاتفية سجلتها الشرطة أن أعضاء ما تسمى " رابطة الدفاع اليهودية " لهم علاقة بذلك الحادث . وقد مت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية احتجاجا وطلبت أن تتخذ سلطات الولايات المتحدة التدابير المناسبة لتوفير الظروف الطبيعية لسير عمل بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

٢١ - وفي رسالة مؤرخة في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ موجهة الى رئيس اللجنة ( A/AC.154/218 ) ، رجا مستشار بعثة الولايات المتحدة تعميم مذكرة شفوية مؤرخة في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ موجهة من بعثة الولايات المتحدة الى بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وذلك بوصفها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة . وقد أشارت بعثة الولايات المتحدة الى أن الشرطة قامت بإبطال مفعول المتفجرات وأن موظفي مكتب التحقيقات الفيدرالي القوا القبض على أحد الأشخاص ، بعد خمسة أيام من وقوع الحادث ، ووجهوا اليه تهمة تفجير قنبلة محرقة في سيارة في قضية منفصلة ، وقد أقيمت دعوى ضده وهو حاليا في انتظار المحاكمة أمام احدى المحاكم المحلية بالولايات المتحدة . وأكدت بعثة الولايات المتحدة أن الشرطة اتخذت تدابير فعالة لمنع وقوع أحداث من هذا النوع في المستقبل .

٢٢ - وفي الجلسة ٨٧ قدم ممثل الولايات المتحدة تقريرا أيضا عن كل من الأحداث المذكورة في المذكرات الشفوية المقدمة من بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية خلال السنة . وأشار الى المذكرة المؤرخة في ٣ شباط / فبراير بشأن المضايقات ، وذكر أن الشرطة القت القبض على مرتكبها ولكن المحاكمة أعاقها بشدة رفض بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السماح لموظفيها بالادلاء بالشهادة في المحكمة . وبالإشارة الى المذكرة المؤرخة في ٢٥ آذار / مارس ١٩٨١ بشأن المكالمات الهاتفية الاستفزازية أعربت بعثة الولايات المتحدة عن أسفها لرفض بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية التعاون مع شركة الهاتف من أجل تركيب جهاز لتقصي المكالمات في هاتف البعثة . وفيما يتعلق بالمذكرة المؤرخة في ١٠ نيسان / أبريل ١٩٨١ ، التي جاء فيها أن أشخاصا مجهولين صبوا طلاء على إحدى سيارات البعثة ، فان سلطات الولايات المتحدة لم تستطع اجراء مزيد من التحقيق في الشكوى لأن السيارة لم تتح قط لمحققي الشرطة . وفيما يتعلق بالمذكرة المؤرخة في ٨ أيار / مايو ١٩٨١ بشأن اهانة أحد أعضاء بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أعربت الولايات المتحدة عن أسفها لعدم التمكن من العثور على الجاني . وفيما يتعلق بالمذكرة المؤرخة في ٢٦ أيار / مايو ١٩٨١ التي جاء فيها أن أجهزة محرقة وجدت في المناطق السكنية الخاصة باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أعربت بعثة الولايات المتحدة عن رأيها

الذى مؤداه أن النتائج الأولية التي توصلت اليها الشرطة لا تؤكد أنه كان هناك شروع في احداث حريق متعدد . وفيما يتعلق بالمذكرة الشفوية المؤرخة في ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ التي تتضمن المشكوى من العثور على متفجرات تحت سيارتين د بلوماسيتين ، جاء في تقرير بعثة الولايات المتحدة أنه منذ القاء القبض على الشخص المتهم بتفجير قنبلة محرقة في سيارة د بلوماسية أخرى انقطع ارتكاب أعمال ضد السيارات الدبلوماسية .

٢٣ - وفي حين أن ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لم يعلق تفصيلا على البيان الذى قدمه ممثل الولايات المتحدة ، فقد أكد من جديد أن بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ترى أنه لا ينبغي أن يدلي الدبلوماسيون بالشهادة في المحاكم الأجنبية . وأكد مرة أخرى أن ثمة ضرورة لاتخاذ تدابير فعالة لضمان سلامة مقار البعثات الدبلوماسية وموظفيها وأشار الى أن من واجب الولايات المتحدة أن تفي بالالتزامات التي تنص عليها اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية المعقودة في ١٨ نيسان / ابريل ١٩٦١ .

٢٤ - وعقدت اللجنة الجلسة ٨٨ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ للنظر في جملة أمور منها اطلاق النار الذى حدث في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ على مقر اقامة الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في فلين كوف . وفي مذكرة مؤرخة في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر (١٩٨١) موجهة الى بعثة الولايات المتحدة ( A/AC.154/219 ) وتتضمن وصف الحادث ، ذكرت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أنه جرى اطلاق النار عمدا على المبنى الذى كان يوجد فيه نواب الممثل وعاثلاثهم وبعض أعضاء الوفد السوفياتي وأنه لحسن الحظ فقط لم يصب أحد من جراء اطلاق النار . وأعربت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية عن احتجاجها الشديد وطلبت اتخاذ تدابير فعالة لمنع حدوث مثل هذا الهجوم مرة أخرى . وذكرت بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أنها تتوقع أن تتلقى من البلد المضيف معلومات كاملة عن محاكمة الجنساعة ومعاقتهم . وفي تلك الجلسة أكد ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على خطورة حادث اطلاق النار الجديد وأشار الى أن الهجمات أصبحت أكثر تواترا وأشد خطورة . وأشار الى أن تاريخ هذه الهجمات منذ انشاء لجنة العلاقات مع البلد المضيف يعكس أبعاد الأعمال العدائية التي تنطوى على التهديد لبعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وموظفيها . وفي هذا الصدد رجاء ممثل بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أن يرفق بالتقرير بيان صحفي سوفياتي يورد جميع الاعتداءات الخطيرة التي تعرض لها المواطنون السوفيات منذ عام ١٩٧١ .

٢٥ - وأعرب ممثل البلد المضيف عن خالص أسفه لازاء حادث اطلاق النار وأكد لممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أنه تم اجراء تحقيق فعال وشامل ، وأن احتياطات أمن اضافية اتخذت لمنع تكرار حدوث مثل هذه الأعمال الارهابية . وكرر ممثل بعثة الولايات المتحدة تأكيد أنه أن سلطات الولايات المتحدة ستواصل القيام بكل ما يمكن لضمان أمن بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وقد أرسل رد في صورة مذكرة شفوية الى بعثة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ( أنظر A/AC.154/221 ) . ورجاء ممثل البلد المضيف أن يرفق بالتقرير أيضا رد تفصيلي من بعثة الولايات المتحدة .

٢٦ - وأعرب الرئيس ، نيابة عن اللجنة وباسمه ، عن الأسف لارتكاب عمل من أعمال العنف ضد مقر الإقامة السوفياتي في فلين كوف . وأعرب عن الارتياح لعدم حدوث أية إصابات بين الأشخاص . وذكر الرئيس أنه فهم أن بيان ممثل البلد المضيف يعني أنه سيجرى اتخاذ كافة الاجراءات الممكنة لمنع ارتكاب أعمال إجرامية ضد أية بعثة . وأشار أيضا الى أن اللجنة ليس لديها اعتراض على أن يرفق بتقريرها البيان الصحفي الصادر عن الاتحاد السوفياتي ، وأن يرفق بالتقرير أيضا رد البلد المضيف . وفي الجلسة ٨٩ ، أكد الرئيس على أن اللجنة ترفب في أن يرفق بتقريرها النص الكامل لكل من البيان الصحفي والرد عليه .

رابعاً - مسائل أخرى

ألف - المركز الدبلوماسي وقوانين المرور

٢٧ - وفي الجلسة ٨٥ للجنة ، قرأ الرئيس رسالة مؤرخة في ٢٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، وموجهة الى الممثل المناوب للشؤون السياسية الخاصة في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة ، من الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة ( A/AC.154/207 ) . وقد أقر ممثل اسبانيا في هذه الرسالة أنه استلم المذكرة المؤرخة في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ، والموجهة الى جميع البعثات من الممثل المناوب للشؤون السياسية الخاصة في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة بشأن المشاكل الناجمة عن وقوف العربات الدبلوماسية في بعض الأماكن ، وأشار الى ان اللجنة قد سبق لها مناقشة مشكلة جر العربات الدبلوماسية ، وانها خلصت الى انه ، فيما عدا الظروف الاستثنائية للغاية ، مثل اعاقة الوصول الى صنابير الحريق ، يعتبر نقل مثل هذه العربات من مكانها انتهاكا لقواعد السلوك الدولي . وبالإضافة الى ذلك وصف ممثل اسبانيا الادعاء القائل بأن العربات الدبلوماسية مسؤولة عن مشاكل المرور في نيويورك بأنه مناف للحقيقة ، حيث ان من المعروف للجميع ان المدينة مليئة بالعربات التي تقف في اماكن غير قانونية وأن كثيرا منها يحتل الاماكن المخصصة لوقوف السيارات التي تحمل لوحات رخصة دبلوماسية ( DPL ) او قنصلية ، واختتم ممثل اسبانيا كلمته بالإشارة الى القرارات ٢٨١٩ (د-٢٦) و ٣٠٣٣ (د-٢٧) و ٣١٠٧ (د-٢٨) . وفي خلال المناقشة التي تلت ذلك اشار ممثل اسبانيا مرة اخرى الى المذكرة ، و أكد من جديد ان جر العربات الدبلوماسية لا يتفق والحصانة المنصوص عليها في اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ ، باستثناء حالات الطوارئ . واتفق كل من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا وكوستاريكا وهندوراس مع تعليقات ممثل اسبانيا . ورأى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ان اتفاقية فيينا لا تستثني سحب السيارات الدبلوماسية . بيد انه اشار الى ما هو متبع في المملكة المتحدة في هذا الصدد ، فقال ان سحب السيارة لا يتم الا في الحالات التي يشكل فيها وقوفها مخاطرة او اعاقة شديدة للمرور . واقترح ان يهدى الهدى المضيف استعداد له لتبرير جر السيارات في كل حادثة . و اشار في هذا الصدد الى ما يتبع في لندن من عدم سحب العربات الدبلوماسية الا اذا كان وقوفها يسبب عقبة خطيرة لا يمكن التغلب عليها بتحريكها الى مكان مجاور آخر ، وفي حالة فشل التحقيقات المستفيضة في اقتفاء اثر السائق . واعرب ممثل الولايات المتحدة عن أسفه لأن البرنامج الجديد لسحب السيارات في مدينة نيويورك قد وضع دون التشاور مسبقا مع بعثة الولايات المتحدة ، بيد أنه أكد ان البعثة بصدد الحصول على توضيحات . ومضى ممثل الولايات المتحدة فلفت الانتباه ، الى مشاكل المرور في مدينة نيويورك ، وذكر ان بعثة الولايات المتحدة ستواصل جهودها في سبيل مساعدة جميع البعثات على الاضطلاع باعمالها دون ازعاج ، وانها قد طلبت من ادارة المرور في مدينة نيويورك توفير مساحات اضافية لوقوف عربات البعثات والافراد الدبلوماسيين .

٢٨ - وفي الجلسة ٨٦ ، المعقودة في ٧ نيسان / ابريل ١٩٨١ ، قدم الرئيس تقريرا عن نتائج الاجتماعين اللذين عقدهما المكتب واللذين تناولا مسألة وقوف العربات الدبلوماسية في مدينة نيويورك . ويرى المكتب ان الحالة الراهنة لجر العربات غير مقبولة الا في الحالات الهالغة الخطورة ،

التي لا تزال في حاجة الى تعريف . ولاحظ الرئيس انه قد طرأ بعض التحسن على الحالة الراهنة ، لجر السيارات . كذلك طلب المكتب من بعثة الولايات المتحدة ايلاء اهتمام لمشكلة احتلال عربات غير مرخصة للاماكن المحجوزة للسيارات التي تحمل لوحات رخصة دبلوماسية . وقال ممثل فرنسا انه بالرغم من تفديده للخطوات التي اضطرت مدينة نيويورك الى اتخاذها من أجل تحسين أحوال المرور في حي مانهاتن ، فانه يشعر بالقلق ازاء الطريقة التي تم بها حجز على العربات الدبلوماسية في خلال الشهر القليلة الماضية . وأشار الى انه في باريس ، وهي المدينة التي تعاني من مشاكل مرور خطيرة ، فتتصرف السلطات الفرنسية على نحو مهذب للغاية تجاه الممثلين الدبلوماسيين ، ان لم تتخذ حتى الآن اى اجراءات مماثلة ازاءهم ، وأعرب ممثل فرنسا عن رأيه في هذه الممارسة المطبقة في نيويورك ، فقال انها من الناحية القانونية لا تتفق واحكام المادتين ٢٢ و ٣٠ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ . وبناء على ذلك شدد على ضرورة وضع حد لهذه الممارسة في نيويورك . واعتبر ممثل الولايات المتحدة ان الممارسة المتبعة في نيويورك لجر العربات تتفق والتزامات الولايات المتحدة بموجب اتفاقية فيينا ، نظرا لأن القضايا الأربع الواردة في المذكرة المؤرخة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ تشكل خطرا على السلامة . ووعده فيما يتعلق بوقوف عربات خاصة في الاماكن المحجوزة للعربات الدبلوماسية ، بالعمل على توفير كل مساعدة ممكنة من أجل اقضاء العربات المخلة بذلك النظام .

#### باء \_ مسألة التأشيرات

٢٩ - فيما يتعلق بمسألة الشروط الجديدة لاصدار التأشيرات للخدم الخصوصيين وللمعاونيين الذين يخدمون في الولايات المتحدة لحساب اعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي ولحساب موظفي المنظمات الدولية ، وهي الشروط المبينة في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٢ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ وموجهة الى البعثات الدائمة والمراقبين لدى الامم المتحدة من بعثة الولايات المتحدة لدى الامم المتحدة ، طلب ممثل اسبانيا ايضا حا لمضمون تلك المذكرة الذي يتسم ، في رأيه ، بالغموض . وتساءل ، على وجه التحديد ، عما اذا كانت الشروط المبينة في المذكرة الشفوية الموجهة من بعثة الولايات المتحدة تنطبق على الخدم الخصوصيين الذين يعملون في خدمة الدولة الموفدة أم فقط على الخدم الخصوصيين الذين يعملون في خدمة اعضاء السلك الدبلوماسي . وأشار ، في معرض التأكيد على التساؤل ، الى أن المذكرة الشفوية الصادرة عن بعثة الولايات المتحدة لا توضح هاتين الحالتين المتميزتين تماما . وقال ممثل اسبانيا ، في ختام بيانه ، ان بلده ينظر مع القلق الى الشروط الجديدة ، وبصفة خاصة لأنها قد تمثل مخالفة للفقرة ١ (ج) من المادة ١٠ من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية المؤرخة في ١٨ نيسان /ابريل ١٩٦١ ، مما يعوق مباشرة البعثات والموظفين الدبلوماسيين لوظائفهم بدلا من تيسير حسم اى صعوبات قد تنشأ بين الدول الموفدة والدولة المستقبلة .

٣٠ - وأعرب ممثل الولايات المتحدة ، في معرض رده على هذا ، عن الأسف لأى هبله ربما تكون المذكرة الشفوية المؤرخة في ١٢ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ قد تسببت فيها . بيد انه برر التدهور الوارد في تلك المذكرة بانها رد على حالات الاساءة التي ارتكبت مؤخرا فيما يتعلق بالخدم الشخصيين لكثير من البعثات والموظفين الدبلوماسيين . وذكر ان الهدف من الاحكام الجديدة هو ضمان شروط توظيف عادلة للخدم الخصوصيين بغية تفادي اى مشاكل في مرحلة لاحقة .

٣١ - وفي الجلسة ٨٦ ، قدم الرئيس تقريراً عن اجتماع عقده المكتب ذكر فيه ممثل الولايات المتحدة ان المسؤولية عن موظفي البعثات تقع بالكامل على عاتق البعثات المعنية ؛ وان هؤلاء الموظفين يحصلون على تأشيرة من نفس فئة التأشيرة التي يحصل عليها الدبلوماسيون في البعثة بغض النظر عن طبيعة عملهم أو مكانه ؛ وانه لا يلزم تقديم اى عقود بالنسبة لموظفي البعثات ؛ وان مذكرة الولايات المتحدة المؤرخة في ١٢ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ تنص على ضرورة تقديم العقود بالنسبة " لطالبي الحصول على تأشيرات كخدم ومرافقين وموظفين شخصيين للعمل في الولايات المتحدة لحساب موظفي البعثات الاجنبية أو الوظائف القنصلية ولحساب موظفي المنظمات الدولية " . ويحصل هؤلاء الموظفون الشخصيون العاملون لحساب الأفراد على تأشيرات من الفئة .

٣٢ - وأخيراً ، اصدرت بعثة الولايات المتحدة مذكرة شفوية جديدة اخرى مؤرخة في ٢٩ تموز /يوليه ١٩٨١ بشأن الشروط الجديدة لاصدار التأشيرات للخدم الخصوصيين والمعاونين . ففي تلك المذكرة ، ابلغت بعثة الولايات المتحدة جميع البعثات لدى الأمم المتحدة بتغيير طراً على الشروط المنصوص عليها في المذكرة الشفوية المؤرخة في ١٢ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ . وسلمت بعثة الولايات المتحدة ، في هذا الصدد ، بان اقتضاء تقديم عقود التوظيف في جميع الحالات قد يفرض ، في ضوء الخبرة المكتسبة ، عهداً لا لزوم له . وعليه ، فان سلطات الولايات المتحدة ستواصل ، عند بحث طلبات الحصول على تأشيرات ، المطالبة بتقديم عقود التوظيف في الحالات التي : ( أ ) تكون فيها تلك السلطات غير مقتنعة بان مقدم الطلب يفهم فهمها تاماً مرتب الوظيفة المعروضة وشروط الخدمة والاستحقاقات الخاصة بها وما الى ذلك ( ب ) والتي ترى فيها ان هناك حاجة الى دليل خطي على ان شروط التوظيف والتعويض شروط معقولة . واكدت بعثة الولايات المتحدة ، في ختام مذكرتها الشفوية ، ان التعديل قيد النظر لا يعبر عن وجود أى تغيير في رغبتها في ضمان احوال معيشية وشروط عمل معقولة لجميع الخدم الخصوصيين والمعاونين الذين يعملون لحساب موظفي البعثات .

### جيم - البريد

٣٣ - اشار ممثل اسبانيا الى المشاكل التي تترتب على ما يحدث حالياً من تأخيرات في تسليم الرسائل الى البعثات من مكاتب البريد وهي تأخيرات لم تكن موجودة في الماضي وتزايدت مؤخراً بدرجة ملحوظة ، الى حد ان وصول الرسائل من بعثة الى أخرى يستغرق احياناً اسبوعين . واكدت المشاكل الملازمة لمثل هذا التأخير في توزيع البريد ، الأمر الذي يؤثر على سير العمل في البعثات بصورة طبيعية .

### دال - التسهيلات الخاصة في المطارات للدبلوماسيين

٣٤ - اشار ممثل الولايات المتحدة الى طلب تقدم به وفد كوستاريكا للسماح للدبلوماسيين باستخدام التسهيلات المخصصة في المطارات لأفراد أطقم الطائرات ، وافاد ان بعثة الولايات المتحدة قد اتصلت بسلطات الهجرة وقدمت اليها هذا الطلب . ورد موظف الهجرة قائلاً ان استخدام

التسهيلات المخصصة للأطقم سيستغرق وقتا اطول من استخدام التسهيلات العادية وان —  
المستحيل اداريا تخصيص طاولة للدبلوماسيين . وفيما يتعلق بالاقترح الداعي الى عدم مطالبة  
الدبلوماسيين بالتوقيع على اقرار بالبضائع مذيل بشهادة لاستخدامه اثناء عملية التخليص الجمركي ،  
فقد أبلغ احد كبار المسؤولين الجمركيين ممثل الولايات المتحدة ان الدبلوماسيين يوقعون فحسب  
على الاستمارة في الطائرة ، وأن امتعتهم لا تفتش في المعتاد ، وان الاجراءات تتخذ بصددهم في  
الجمارك في دقائق .

٣٥ — وفيما يتعلق بطلب توفير تسهيلات لوقوف سيارات الدبلوماسيين في المطارات ، ذكر ممثل  
الولايات المتحدة ان اماكن وقوف السيارات توفر بالمجان للدبلوماسيين في مبنى وصول الرحلات الدولية  
طوال ٢٤ ساعة وانه لا توجد تسهيلات لوقوف سيارات الدبلوماسيين في محطتي شركة " ترانس ورلد  
ايرلينز " وشركة " بان أميركان " أو في مطار لاغوارديا . وأضاف أن أى تساؤلات بشأن مطار ميامي  
ينبغي ان توجه الى وزارة الخارجية .

#### هـ١ — تجميع القوانين والانظمة النافذة في البلد المضيف

٣٦ — قامت بعثة الولايات المتحدة ، استجابة لطلب من منغوليا ، باعداد قائمة بالمعاهدات  
والقوانين المحلية والانظمة ذات الاهمية الخاصة لمجتمع الامم المتحدة الدبلوماسي بنيويورك في  
انشطته اليومية . وقد نشرت هذه المجموعة بوصفها وثيقة من وثائق اللجنة ( A/AG.154/212 ) وهي  
تتضمن النصوص التالية :

اتفاق المقر ، القانون العام ٨٠ - ٣٥٧ ، ٤ آب/اغسطس ١٩٤٧ ،

قانون حصانات المنظمات الدولية ، القانون العام ٧٩ - ٢٩١ ، ٢٩ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٤٥

اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها ، اعتمدها الجمعية العامة للأمم  
المتحدة في ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ ،

اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ، المؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٦١ ،

قانون الحصانات السيادية الاجنبية ، القانون العام ٩٤ - ٥٨٣ ، (٢) تشريع  
الارل / اكتوبر ١٩٧٦ ، 90 STAT.2891

قانون العلاقات الدبلوماسية ، القانون العام ٩٥ - ٣٩٣ ، ٣٠ ايلول / سبتمبر  
١٩٧٨

قانون ضرائب الممتلكات العقارية بولاية نيويورك ٤١٨ ، بشأن العقارات المملوكة  
للحكومات الاجنبية في ولاية نيويورك ،

قائمة برموز التأشيرات التي يستخدمها الموظفون القنصليون الامريكانيون عند اصدار  
التأشيرات لغير المهاجرين .



قانون حماية الموظفين الرسميين الاجانب وضيوف الولايات المتحدة الرسميين ،  
القانون العام ٩٢ - ٥٣٩ ، ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٢  
اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الاشخاص المتمتعين بحماية دولية ، ومن بينهم  
الموظفون الدبلوماسيون ، اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٧٣ .  
قانون منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الاشخاص المتمتعين بحماية دولية ، القانون  
العام ٩٤ - ٤٦٧ ، ٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٦

### خامسا - التوصيات

٣٧ - أقرت اللجنة ، في جلستها ٨٩ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر (١٩٨١) ، التوصيات التالية :

( ١ ) نظرا لأن أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفيها من الأمور التي لا غنى عنها لسير عمل هذه البعثات على نحو فعال ، تلاحظ اللجنة التأكيدات التي قدمتها السلطات المختصة في البلد المضيف ، والتدابير التي اتخذت لذلك الغرض .

( ٢ ) تعرب اللجنة عن قلقها العميق ازاء ما يرتكب من أعمال ارهابية ضد البعثات الدبلوماسية ، وتدين كل هذه الأعمال . وتطلب اللجنة الى البلد المضيف أن يضمن اتخاذ سلطات انفاذ القانون الملازمة تدابير عاجلة لالقاء القبض على أعضاء المنظمات الارهابية وعلى الأشخاص المسؤولين عن هذه الأعمال وتقديمهم للعدالة ومعاقبتهم .

( ٣ ) تلاحظ اللجنة الاجراءات التي اتخذها البلد المضيف وتحث البلد المضيف على أن يتخذ دون تأخير جميع التدابير اللازمة بغية الاستمرار في منع وقوع أية أعمال تخل بأمن البعثات وسلامة موظفيها أو حرمة ممتلكاتها ، وبغية تهيئة الظروف الطبيعية اللازمة لتواجد جميع البعثات ولسير أعمالها .

( ٤ ) تلاحظ اللجنة الاجراءات التي اتخذها البلد المضيف وتحث البلد المضيف على أن يضمن أن تستمر سلطات انفاذ القانون في اتخاذ التدابير لالقاء القبض على جميع المسؤولين عن ارتكاب أعمال إجرامية ضد البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وتقديمهم للعدالة ومعاقبتهم وفقا لما نص عليه القانون الاتحادي لعام ١٩٧٢ لحماية الموظفين الأجانب والضيوف الرسميين للولايات المتحدة .

( ٥ ) تسهيلاتا لأن تأخذ العدالة مجراها ، تدعو اللجنة بعثات الدول الأعضاء فسي الأمم المتحدة الى التعاون على أكمل وجه ممكن مع السلطات الاتحادية والمحلية للولايات المتحدة في الحالات التي تمس أمن تلك البعثات وموظفيها .

( ٦ ) تعرب اللجنة عن أملها في أن يستمر البلد المضيف في الوفاء على نحو فعال بالالتزامات التي يضطلع بها وفقا للقانون الدولي ، فيما يتعلق بامتيازات وحصانات الدول الأعضاء .

( ٧ ) تناشد اللجنة البلد المضيف إعادة النظر في التدابير المتعلقة بوقوف الصربات الدبلوماسية بغية تيسير تحقيق رغبات المجتمع الدبلوماسي واحتياجاته ، والنظر في انهاء ممارسة استدعاء الدبلوماسيين للشؤون أمام القضاء .

( ٨ ) ترحب اللجنة باستعداد المجتمع الدبلوماسي للتعاون تعاونا كاملا مع السلطات المحلية في حل مشاكل المرور ، وتشير ، في هذا الشأن ، الى استصواب أن تبذل البعثات جهودا معقولة لاستخدام مرافق وقوف السيارات بعيدا عن الطرق .

( ٩ ) تعرب اللجنة عن أملها في استمرار وتكثيف الجهود المبذولة من أجل تنفيذ برنامج اعلامي يرمي الى تعريف سكان مدينة نيويورك ومناطقها الادارية بأهمية المهام الدولية

التي يؤديها موظفو البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة فضلا عن الامتيازات والحصانات التي يتمتعون بها .

( ١٠ ) أبلغت اللجنة بأن صعوبات قد نجمت فيما يتعلق بعدم تسديد فواتير سلع وخدمات قدمت من جانب أشخاص وهيئات الى بعض البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وبمغش الدبلوماسيين الأفراد الملحقين بهذه البعثات ، وتقتح أن تعمل الأمانة العامة مع سائر المعنيين في جهود متضافرة لحل هذه المشاكل المتعلقة .

( ١١ ) تود اللجنة أن تعبر عن تقديرها لمفوضية مدينة نيويورك لشؤون الأمم المتحدة والسلك القنصلي ، وللهيئات التي تسهم في جهود هذه المفوضية في سبيل المساعدة على تلبية احتياجات الجالية الدبلوماسية ومصالحها ومتطلباتها ، وتوفير حسن الضيافة لها ، وتعزيز التفاهم المتبادل بين الجالية الدبلوماسية وسكان مدينة نيويورك .

( ١٢ ) ترى اللجنة أن من الضروري أن تعقد جلساتها المقبلة سواء بناء على طلب الدول الأعضاء أو حسب ما يقتضيه الحال ، من أجل الاضطلاع بولايتها وفقا لقرارات الجمعية العامة .

( ١٣ ) توصي اللجنة بالنظر من جانبها في المشاكل الواقعة ضمن الاختصاصات المنوطة بها بموجب قرارات الجمعية العامة ٢٨١٩ ( د - ٢٦ ) ، و ٣٠٣٣ ( د - ٢٧ ) ، و ٣١٠٧ ( د - ٢٨ ) ، و ٣٣٢٠ ( د - ٢٩ ) ، و ٣٤٩٨ ( د - ٣٠ ) ، و ٩٥ / ٣٣ ، و ١٤٨ / ٣٤ ، و ١٦٥ / ٣٥ .

المرفق الأول

نشرة صحفية صادرة في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١  
من البعثة الدائمة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية لدى الأمم المتحدة

فيما يلي أبشع الأعمال الإرهابية التي ارتكبت على مدى السنوات العشر الماضية ضد  
البعثة الدائمة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة :

٢٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧١

أطلقت أربعة أعيرة نارية على مبنى البعثة  
من سطح كلية هنتر في مناهتن . وقد  
أصاب الرصاصات الأربع جميعها إحدى  
الشقق بالطابق الحادي عشر الذي يخص  
مستشار البعثة . وكان بالداخل أربعة  
أطفال وقت انطلاق الأعيرة النارية .

١٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٥

أطلقت عدة أعيرة نارية على البعثة وأصاب  
رصاصتان مسكنا بالطابق الخامس .

٢٧ شباط / فبراير ١٩٧٦

أطلقت عدة أعيرة نارية من بندقية عالية  
القدرة على المجمع السكني للبعثة في حي  
رينفرديل برونكس . وارتطمت رصاصة باللوح  
الزجاجي لردهة المدخل فأخطأت بمسيرة  
بوصات مسؤولا سوفياتيا كان مكلفا بالعمل  
في ذلك الوقت .

٢ نيسان / ابريل ١٩٧٦

أطلقت على البعثة عدة أعيرة نارية من بندقية  
من موقع انشاءات في الشارع ٦٨ شرقا .  
وحطمت إحدى الرصاصات نافذة إحدى  
الشقق بالطابق التاسع بينما كانت بالداخل  
امرأة ومعها طفل .

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩

انفجرت قنبلة شديدة أمام البعثة فألحقت  
بالمبنى أضرارا بالغة وأصاب عدد من  
مسؤولي البعثة بجراح .

٢١ شباط / فبراير ١٩٨٠

أطلق عيار ناري على البعثة . وأصاب  
الرصاص شقة بالطابق الثامن كان بداخلها  
امرأة وطفل .

وضع جهاز محرق في أرض المجمع السكني  
للبعثة في ريفرديل .

١٧ أيار/مايو ١٩٨١

وضع جهاز متفجر تحت إحدى سيارات البعثة .

٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١

أصيب قصر غلين كوف الذي يقيم به الممثل  
الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية لدى الأمم المتحدة . واستخدمت  
الأسلحة الأوتوماتيكية لاطلاق أعيرة نارية  
بدقة بالغة على المبنى في حين كان بداخله  
عدد من نواب الممثل الدائم وأفراد أسرهم  
وبعض أعضاء وفد اتحاد الجمهوريات  
الاشتراكية السوفياتية الى الدورة السادسة  
والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة .

١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

## المرفق الثاني

### بيان صادر عن البعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١

في الجلسة السابقة لهذه اللجنة قدم وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بياناً صحفياً تضمن قائمة مرتبة حسب التسلسل الزمني بالهجمات الخطيرة التي تعرض لها مبنى البعثة السوفياتية ومساكنها على مدى فترة عشر سنوات تبدأ في عام ١٩٧١ . ولكن هذه القائمة ، التي عدت تسع حوادث ، لم تتضمن مختلف تدابير التحقيق والوقاية التي أدت إلى العديد من الاعتقالات والادانات للمسؤولين عن هذه الحوادث .

وقد اتضح ، عند البحث في الأحداث المحيطة بهذه الحوادث المؤسفة وفي الاجراءات التي اتخذها عقب ذلك جهاز تطبيق القانون في البلد المضيف ، أن هذه المعلومات قد نشرت علناً وانها كانت تبلغ الى البعثة السوفياتية طوال الفترة تلك . غير انني حرصاً على تصحيح سجل الأحداث ، سأرد الآن على البيان الصحفي السوفياتي وأطلب أن يدرج ردنا كجزء من سجل تقرير اللجنة لهذه السنة .

بتاريخ ٢١ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧١ ، أصاب البعثة السوفياتية لدى الأمم المتحدة عيار بندقية من كلية دنتر المجاورة . ولحسن الحظ لم يصب أحد بجراح . وفي غضون ٢٤ ساعة ، تم العثور على السلاح الذي استعمل في الهجوم وأرسل الى واشنطن العاصمة ، لفحصه في مختبرات مكتب التحقيق الفيدرالي . وانتهى مكتب التحقيق الفيدرالي ومكتب تحقيق شرطة مدينة نيويورك الى اعتقال فرد في ٢ شباط / فبراير ١٩٧٢ . وقد تمت بنجاح مقاضاة المدعى عليه بتهم فيدرالية وحكم عليه بالسجن لمدة سنتين ونصف .

وفي ١٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٥ ، و ٢٧ شباط / فبراير ١٩٧٦ ، و ٢ نيسان / ابريل ١٩٧٦ ، تعرضت البعثة السوفياتية ومنزل السفير السوفياتي ، الواقعان في ريفرديل بولاية نيويورك ، لهجمات بعيارات نارية . ولم تسبب الطلقات أى اصابة . وفي كل مرة ، عثرت السلطات على السلاح المستخدم وقدم للفحص القضائي . وانتهى التحقيق المشترك الذي قام به رجال مكتب التحقيق الفيدرالي ومحققو شرطة مدينة نيويورك في أعقاب هذه الحوادث الى اعتقال خمسة أفراد في ١٩ آب / أغسطس ١٩٧٦ . وقد قوضي المتهمون الخمسة بنجاح في المحكمة المحلية للولايات المتحدة وصدرت بحقهم أحكام بالسجن في السجون الفيدرالية لمدد تتراوح بين ثلاث وست سنوات .

وفي ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، انفجر جهاز متفجر قرب مدخل البعثة السوفياتية ، وتسبب في اصابة بواجهة المبنى بضرر بالغ . وأعلنت المنظمة الارهابية أوميغا - ٧ مسؤوليتها عن هذا العمل . فشرعت دائرة شرطة مدينة نيويورك ومكتب التحقيق الفيدرالي والوكالات الاتحادية المعنية الأخرى على الفور بتحقيق مكثف ، وانعقدت هيئة محلفين كبرى خاصة لدراسة أنشطة جماعة أوميغا - ٧ . ومع انه لم تجر حتى الآن أية اعتقالات فيما يتعلق بحادث التفجير ، فان مكتب التحقيق الفيدرالي اعتقل بالفعل أحد القادة المعروفين لاهدى خلايا جماعة أوميغا - ٧ وأدانته بتهم مختلفة في تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨١ . ومن المعتقد أن هذا الاعتقال سدد ضربة

شديدة لشبكة أوميغا - ٧ . ومنذ وقوع ذلك الحادث ، وفر للبعثة السوفياتية مزيد من الأمن الوقائي يتألف من مفرزة للشرطة تتولى حراسة البعثة على مدار الساعة ، بالإضافة الى رجال شرطة مكافحة الجريمة الذين يجوبون المنطقة باللباس المدني ودرجات .

وفي ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٠ ، أصابت رصاصة احدى نوافذ الطابق الثامن بمبنى البعثة السوفياتية . واستنادا الى معلومات وارداة من مكتب التحقيق الفيدرالي وادارة شرطة نيويورك ، يظهر أن الحادثة لم تكن هجوما موجها ضد البعثة السوفياتية ولا ضد موظفيها . وأكدت السلطات أنه لم يعلن فرد أو مجموعة أو منظمة المسؤولية عن حادث الاطلاق . واستنتج خبراء الشرطة في علم القذائف أن الرصاصة وهي من عيار ٣٨ ر. أطلقت من مسافة تقدر بميل واحد وأن قوة اندفاعها كانت قد استنفدت عندما أصابت النافذة بخط متجه الى الأسفل . ثم سقطت الرصاصة المستهلكة على الأرض . وبما أن صوت اطلاق النار لم يسمعه ضابط الأمن السوفياتي المتمركز على السطح ولا مفرزة الشرطة حول المبنى ، فقد حدا ذلك بالسلطات الى الاعتقاد بقوة بأن الرصاصة أصابت البعثة السوفياتية بشكل عشوائي بعد أن أطلقت من مسافة كبيرة .

وفي ١٢ أيار/مايو ١٩٨١ قام موظف رسمي سوفياتي في المجمع السكني في ريفرديل باخبار رجال الشرطة المتمركزين في خارج المكان أن زجاجة مكسورة بها سائل قابل للاحتراق اكتشفت في ساحة وقوف السيارات داخل المجمع . وذكر الموظف الرسمي السوفياتي أنه وجدت قرب الزجاجاة المكسورة مساحة محروقة مستديرة قطرها ثلاثة أقدام . ولم يسمح السوفيات لرجال الشرطة بالدخول الى المجمع ، وبذلك أعاقوا بذل أى جهد للتحقيق .

وفي ٣ أيلول/سبتمبر (١٩٨١) ، اكتشفت الشرطة جهازين محرقين غير منفجرين تحت عربتين سوفياتيتين واقفتين قرب البعثة السوفياتية . وفي غضون خمسة أيام من الحادثة ألقى وكلاء فرع لوس انجيليس لمكتب التحقيق الفيدرالي القبض على أحد الأفراد وقد موه الى قاضي تحقيق اتحادي ووجهوا اليه في ذلك الوقت تهمة القاء قنبلة محرقة على عربة تملكها دولة أخرى عضو كانت واقفة على مقربة من مبنى البعثة السوفياتية . ويعتقد مكتب التحقيق الفيدرالي أن القنبلة المحرقة ألقيت على هذه العربة ظنا من الفاعلين أنها ملك للبعثة السوفياتية . ومن تاريخ ذلك الاعتقال ، توقفت موجة محاولات القاء القنابل المحرقة .

وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، تم اطلاق عيارات على مساكن أعضاء البعثة السوفياتية في غلين كوف بلونغ آيلند . وقد قام على الفور كل من مكتب التحقيق الفيدرالي ودائرة شرطة منطقة ناسو ودائرة شرطة غلين كوف بفتح تحقيق كامل . وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، وبعد ١٠ أيام من التحريات التي لم تتوقف ، اعتقلت السلطات فردين ووجهت اليهما تهمة اطلاق النار .

ان دراسة استجابة جهاز تطبيق القانون ازاء الحوادث المعددة أعلاه تكشف عن التزام فعال وكفؤ بحماية موظفي البعثة السوفياتية وممتلكاتها وتؤكد تفاني حكومة الولايات المتحدة التام في الوفاء بمسؤولياتها بوصفها البلد المضيف للأمم المتحدة .

---

### كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى: الأمم المتحدة، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

#### 如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

#### HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

#### COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

#### КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

#### COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

---